رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

زكاة ذهب الادخار وذهب الزينة، واحتساب نية الزكاة بأثر رجعي/الإثنــين)3-6-4202م(

صلاح الصاوي

سيدة جليلة تقول من الله علي بان وهبني من فضله وكرمه مائة جرام من الذهب عيار اربعة وعشرين طبعا يعادل النصاب اقول بل تجاوز النصاب وقد قمت بشرائه على فترات متفاوتة - 00:00:00

وامتلك من الذهب كمية اخرى ما قمت بشرائه من اجل الزينة وقت الزواج وما قمت بشرائهم من اجل الزينة لكن كانت النية وقت الشراء ان زينة والادخار مبلغا ماليا في حدود متين وخمسين الف جنيه - 00:00:21

لكن المال استثمره في عمل مع اصدقائي. ولم نتحاسب مر عليه اكثر من عام وقد قمت باعطاء اخي مبلغ عشرين الف جنيه وكانت النية المعلنة وقتها لاخيه المساعدة في تجهيز ابنتي - 00:00:39

وبعد ذلك فترة ليست كبيرة قلت يا ربي تقبل هذا الكلام عما انا ساعدوني بالرأي الصحي يا امة الله الذهب المعد للادخار او الاستثمار زكوي بلا نزاع والذين يكنزون الذهب والفضة - 00:00:56

ولا ينفقونها في سبيل الله. فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فاتركها بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون وما اؤدي زكاته فليس بكنز - 00:01:18

الذهبي المعدي للزينة موضع خلاف بين اهل العلم الجمهور على عدم وجوب الزكاة فيه. الحقوه باموال القنية بالثوب الذي تلبسه. بالدابة التي تركبها البيت الذي تسكنه بالفراش الذي تفترشه وهكذا - 00:01:39

خالف بهذا بعض اهل العلم كالاحلاف وكثير من من المحققين وقالوا بوجوب الزكاة في ذهب الزينة ايضا في عموم النصوص من جانب ولنصوص خاصة وردت في اخراج الزكاة في ذهب الحلي الزينة من جانب اخر - 00:02:01

فالاحتياط يا بنيتي ان تخرج الزكاة ان تخيي الزكاة على الجميع الذهب الادخار والاستسمار بالزينة لاسيما ان نية الادخار كانت موجودة ايضا مع شراء الذهب للتزين لكن مسألة مهمة بالنسبة للمال التي دفعتيه لاخيك - 00:02:24

مساعدة له في تجهيز ابنته ولم تكن نية الزكاة مقارنة لاعطائه المال. هذا المال لا يصلح ان يحتسب زكاة نية الزكاة لابد ان تكون مقارنة للاخراج فلا يصلح ان تجعليها باثر رجعي عن مال سبق اخراجه بنية تطوع عامة - 00:02:48

اجمعي ما عندك من ذهب وانظري ما لك من مال استثماري مع شركائك المال المستثمر يضم الى ما عندك من اموال اخرى الى الذهب في الحول والنصاب وطريق الحساب الزكاة - 00:03:12

في عروض التجارة ان تنزري الى ما عندك من نقل وما كان من سلع مقومينها قيمة النقد وما كان من دين ليس بميت ان تأخذيه وان تستردية يضاف الى وعاء الزكاة - 00:03:39

يطرح من هذا الوعاء ما عليك من دين ثم يزكى الباقي مقدار الزكاة يا بنيتي ربع العشر تقبل الله منا ومنك صالح الاعمال - 00:04:03